

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

تحرم الجلالة التي أكثر علفها النجاسة ولبنها وبيضها حتى تحبس .

قوله وتحرم الجلالة - التي أكثر علفها النجاسة ولبنها وبيضها حتى تحبس .

هذا المذهب وعليه الأصحاب .

وهو من مفردات المذهب .

وأطلق في الروضة وغيرها تحريم الجلالة وأن مثلها خروف ارتضع من كلبة ثم شرب لبنا طاهرا

.

قال في الفروع وهو معنى كلام غيره .

وعنه : يكره ولا يحرم .

وأطلقهما في الرعايتين و الحاويين